

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦ لسنة ١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قصر :

(المادة الأولى)

يحال السيد / سمير محمد سعد الدين محمد، وكيل المخابرات العامة إلى المعاش بناء على طلبه .

(المادة الثانية)

على وزيرة التأمينات الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ جمادى الأولى سنة ١٤٠٨ (٢ يناير سنة ١٩٨٨)

حسنى مبارك